

مشروع عقد توريد أدوات كتابية ومطبوعات ومهمات

إنه فى يوم/ الموافق / / 2012 م

فيما بين كل من:-

1. الغرفة التجارية للقاهرة – ومقرها 4 ميدان الفلكى القاهرة – ويمثلها فى التوقيع على هذا العقد: السيد الأستاذ/
بصفته رئيس مجلس إدارة الغرفة

(طرف أول)

2. شركة/ مؤسسة: ومقرها:

ويمثلها فى التوقيع على هذا العقد السيد/
بصفته:

(طرف ثانى)

تمهيد

• بناءً على الممارسة المحدودة التى طرحها الطرف الأول بشأن توريد أدوات كتابية ومطبوعات ومهمات وما أوصت به لجنة البت فى الممارسة المحدودة بجلستها المنعقدة يوم/ الموافق / / 2012 م من قبول السعر المقدم من الطرف الثانى بمبلغ/ جنيهاً فقط)

• وقد أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما وأتفقا على الآتى:

- البند الأول:

يعتبر التمهيد السابق ومحاضر لجنة الممارسة المشار إليها وكراسة الشروط والمواصفات الفنية للعملية والعطاء المقدم من الطرف الثانى وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزء لا يتجزء من أحكام هذا العقد.

- البند الثانى:

يلتزم الطرف الثانى توريد أدوات كتابية ومطبوعات ومهمات طبقاً للمواصفات الفنية والكميات المرفقة بقيمه إجمالية قدرها
شامله كافة الضرائب والرسوم

البند الثالث:

يقر الطرف الثانى بتوريد الأصناف الراسية عليه خلال المدة المتفق عليها بأمر التوريد وهي من تاريخ اليوم التالى إخطاره بكتاب موصى بعلم الوصول بقبول قيمة عطائه من الطرف الأول

البند الرابع:

إذا تأخر الطرف الثانى فى توريد أدوات كتابية ومطبوعات ومهمات عن الميعاد المحدد بالعقد فتوقع عليه غرامة بالنسبة المنصوص عليها فى المناقصات والمزايدات رقم 89 لسنة 1998 ولائحته التنفيذية وتعديلاته

البند الخامس:

يلتزم الطرف الثانى بتسليم الأصناف الراسية عليه وتوصيلها إلى الطرف الأول

- البند السادس:

قام الطرف الثاني بإيداع خزينة الطرف الأول مبلغ/ جنيهاً (فقط)
بموجب خطاب ضمان نهائي رقم/ علي بنك/ وهو قيمة
التأمين النهائي المستحق بواقع 5% من القيمة الاجمالية للعقد ولا يرد للطرف الثاني الا بعد
انتهاء التعاقد.

- البند السابع:

إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط العقد يكون للطرف الأول دون الألتجاء إلى القضاء
حق فسخ أو أسناد التوريد لآية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائي من حق الطرف الول
ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار
والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه وفي حالة عدم
كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان بسبب الاستحقاق
دون حاجه إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه
بما لم تتمكن من إستيفائه بالطريق الإداري

- البند الثامن:

يضمن الطرف الثاني صلاحية الأصناف التي يقوم توريدها ضد عيوب الصناعة مع إقراره
بأنها مطابقة لكراسة الشروط والمواصفات الفنية للمعملية.

- البند التاسع:

يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين

- البند العاشر:

تسري أحكام قانون المناقصات والمزايدات رقم 89 لسنة 1998 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
علي هذا العقد.

- البند الحادي عشر:

تختص محاكم مجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير هذا
العقد.

- البند الثاني عشر:

أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بهذا العقد محلاً مختاراً لهما وان كافة المكاتبات والمراسلات
التي ترسل عليه تنتج كافة أثارها القانونية وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه
إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول.

- البند الثالث عشر:
مدة هذا العقد سنة ميلادية تبدأ من / / 2012 وتنتهي في / / 2012 ويجدد تلقائياً
لمدة مماثلة بموافقة اذا لم يخطر احد الطرفين الاخر بعدم رغبته في التجديد قبل نهاية العقد
بشهرين علي الاقل وذلك بموجب خطاب موصي عليه بعلم الوصول.

- البند الرابع عشر:
حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة واحدة منها واحتفظ الطرف الأول
بباقي النسخ للعمل بها عند اللزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول